

**وزارة العدل**  
**قرار وزير العدل رقم ١٠٧٦٨ لسنة ٢٠١٤**

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١٢/٢٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات دائرة جنح مركز بنيها المختصة بنظر القضية رقم ٢٩٦٢٦ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز بنيها ، ودائرة جنح مركز طوخ المختصة بنظر القضايا أرقام ١٣٤٠٥ ، ٤٤١٥٩ ، ٤٤١٦٨ ، ٢٠١٤ جنح مركز طوخ ، ودائرة جنح قسم الخصوص المختصة بنظر القضايا أرقام ٨١٤٤ ، ٨١٤١ ، ١٠٨٣٤ ، ١٠٨٤١ ، ١٠٨٤٦ ، ٢٠١٤ لسنة ١٠٨٤٦ جنح قسم الخصوص ، ودائرة جنح قسم العبور المختصة بنظر القضايا أرقام ١٣٧٧١ ، ١٣٧٧٢ ، ١٣٧٧٣ ، ٢٠١٤ جنح قسم العبور ، ودائرة جنح قسم الخانكة المختصة بنظر القضية رقم ٣٢٢٣٥ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم الخانكة ، ودائرة جنح مركز الخانكة المختصة بنظر القضايا أرقام ٢٤٢٢٣ ، ٢٤٥٨٢ ، ٢٤٥٨١ ، ٢٤٦٣٥ ، ٢٤٥٨٣ ، ٢٠١٤ لسنة ٢٥٤٣١ جنح مركز الخانكة ، ودائرة جنح طفل العبور المختصة بنظر القضية رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٤ جنح طفل العبور ، ودائرة جنح طفل بنيها المختصة بنظر القضية رقم ٧١ لسنة ٢٠١٤ جنح طفل بنيها والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/١١/١٩ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/١١/١٩

صدر في ٢٠١٤/١٢/٢٤

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر